

القرار رقم AGN/54/RES/13 <u>الموضوع:</u> الجرائم الاقتصادية الدولية	تصنيف هذا القرار: نسخة من تصنيف التسلسل الزمني لعام 1985 نسخة من تصنيف المواضيع في باب: الباب الفرعي:
--	--

نص القرار

ان الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية - انتربول، المنعقدة في دورتها الرابعة والخمسين في واشنطن من 1 الى 8/10/1985 ،

وقد تدارست التقريرين 8 و8 مكررا، اللذين قدمهما الأمين العام، والمعنونين "الجرائم الاقتصادية والمالية"،

إذ تجد ان هناك قصورا في الدراسات والتعاون الحاليين للتصدي للجرائم الاقتصادية،

وإذ تعرب عن قناعتها بأن هناك حاجة لتعزيز التعاون في هذا المجال بواسطة الانتربول،

وإذ تسجل علمها بالتوصية الخاصة بهذا النوع من الإجرام الصادرة عن مؤتمر الامم المتحدة السابع بشأن الوقاية من الجريمة ومعاملة المجرمين،

تقرر:

1. ان تعد الأمانة العامة دليلا تعليميا مماثلا لذلك الموجود للتعاون في مكافحة الاتجار المحظور بالمخدرات (انظر الدليل، القسم 3 ، الفصل 1) معدا لاستعمال المكاتب المركزية الوطنية والاجهزة المتخصصة، تبين فيه الامكانيات العملية المتيسرة الآن للتعاون في معالجة الجرائم الاقتصادية الدولية،

2. ان تشتمل الندوة الدولية الخامسة عن الجرائم الاقتصادية الدولية على مناقشة ليس لأنواع الجرائم المذكورة في التقرير رقم 8 فحسب، بل ايضا لأساليب إزالة الشبهات عن الاموال، المتبعة للتهرب من قوانين الدخل الداخلي، وانظمة تحويل العملات في البلدان الأعضاء، والتلاعب بكشوف الحسابات، وأعمال الاحتيال الجمركية والاحتيال على الخزينة الوطنية، وعن دور الانتربول في مكافحة مثل هذه الجرائم الاقتصادية الدولية،

3. ان تدرج محاربة الجرائم الاقتصادية في جداول أعمال جميع المؤتمرات الاقليمية.

وتأمل ان يؤمن تعاون البلدان الأعضاء في مكافحة الاشكال الجديدة من الجرائم الاقتصادية، وعلى الأخص التي ترتكب ضد الخزينة الوطنية.